

الجمهورية التونسية
رئاسة الجمهورية



الإستراتيجية الوطنية لمكافحة التطرف العنيف والإرهاب

مجلس الأمن القومي

2023

تم إعداد هذه الإستراتيجية الوطنية لمكافحة التطرف العنيف والإرهاب 2027/2023 من قبل اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب بعد أن تمّ تكليفها بتنسيق مسار مراجعة وتحسين الاستراتيجية الوطنية لمكافحة التطرف والإرهاب 2016-2021.

وقد تمّ الاعتماد في إعداد هذه الاستراتيجية على نهج تشاركيّ وتشاوريّ وتفاعليّ، ساهمت فيه مختلف الأطراف الفاعلة في مجال التوقي من التطرف العنيف ومكافحة الإرهاب، من الوزارات والهيكل العموميّة وممثلين عن السّط المحليّة والمجتمع المدنيّ بمختلف مكوناته، مع تشريك الشّباب والاعلاميين، إضافة إلى الاستئناس بنتائج الدّراسات البحثيّة والأكاديميّة المنجزة في المجال.

الفهرس

5..... تقديم عام

9 1. أسس الاستراتيجية

9 1. المهمة

9 2. الرؤية

10..... 3. القيم

11 4. المبادئ التوجيهية

14 11. أهداف الاستراتيجية

16..... 1. تحصين المجتمع التونسي وتقوية مناعته من التطرف العنيف

16..... 1.1. تعزيز مناعة مكونات المجتمع ضد الفكر المتطرف العنيف

20..... 1.2. تقوية المرونة المجتمعية في مواجهة التطرف العنيف

21..... 1.3. تحييد التهديدات والمخاطر المتأتية من الأشخاص ذوي العلاقة بالإرهاب

24..... 2. تعزيز مناعة الدولة وتأمين مصالحها الداخلية والخارجية من الإرهاب

25..... 1.2. تدعيم آليات ووسائل استباق الإرهاب والتصدي له وزجره

27..... 2.2. تأمين حماية مصالح الدولة الداخلية والخارجية

29..... 3.2. تطوير مقاربات إدارة الأزمات الناتجة عن عمليات إرهابية ومعالجة الآثار المترتبة عنها

31 111. المتابعة والتقييم

تقديم عام



تقديم عام

ما تزال ظاهرة التّطَرّف العنيف والإرهاب من أكبر المخاطر المحدّقة بشعوب العالم وبالسّلم والأمن الدّوليين. فهذه الآفة ما فتئت تتفاقم، في ظلّ الأزمات القائمة وانتشار الجريمة المنظّمة، مستهدفة كيان الدول نفسها وتماسك مجتمعاتها ومساراتها التنموية.

ومن هذا المنطلق، تصدّرت الحرب الشاملة على الإرهاب، جهود المجموعة الدّولية وحتّمت تظافر الجهود الإقليمية والدّولية والوطنية للقضاء عليها واحتواء تداعياتها وفقا لما تقتضيه أحكام القانون الدّولي والقرارات الدّولية ذات الصّلة.

ورغم المجهودات الإقليمية والدّولية المبذولة لملاحقة التّنظيمات الإرهابية والحدّ من امتدادها وتوسّع أنشطتها، إلا أنّها لازالت تُشكّل تهديدا مستمرا وخطيرا للدّول بما في ذلك تونس، بعد أن ازدادت قدراتها على توسيع شبكاتها في الفضاءين المادي والرقمي واستخدامها لتكنولوجيات المعلومات والاتّصالات الحديثة قصد التجنيد والتدريب والتخطيط لارتكاب عمليّات إرهابية والتحريض على ارتكابها وتمويلها.

ووعيا منها بخطورة هذه الآفة وما تشكّله من تهديد لقيم ومبادئ حقوق الإنسان المكفولة بالدستور، وبمختلف الاتّفاقيات الدّولية، سارعت تونس باستكمال المصادقة على كافة الصكوك الدّولية المتعلقة بمكافحة الإرهاب، وعلى الاتّفاقيات الإقليمية المعتمدة من قبل الجامعة العربية والاتحاد الإفريقي ومنظمة المؤتمر الإسلامي.

وفي هذا الإطار تم تحديث المنظومة التشريعية في مجال مكافحة الإرهاب بما يضمن نجاعة التصدي للجريمة الإرهابية والتوقي منها في إطار احترام الحقوق والحريات ، وذلك من خلال سن القانون الأساسي عدد 26 لسنة 2015 المؤرّخ في 07 أوت 2015 والمنقّح والمتمّم بمقتضى القانون الأساسي عدد 9 لسنة 2019 المؤرّخ في 23 جانفي 2019 المتعلّق بمكافحة الإرهاب ومنع غسل الأموال، والذي جرم جميع الأفعال المنصوص عليها بالاتفاقيات والبروتوكولات ذات الصلة، هذا إلى جانب تحقيق الامتثال لما اقتضته القرارات الملزمة الصادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة من خلال تجريم السفر والتسفير إلى مناطق النزاع المسلح وتمجيد الإرهاب والتحريض عليه.

كما بادرت بلادنا بتعزيز إطارها المؤسّساتي والاستراتيجي من خلال تركيز القطب القضائي المختص في قضايا الإرهاب بهدف إرساء نظام قانوني فعال يكرس سيادة القانون ويحترم معايير المحاكمة العادلة، الى جانب إحداث القطب الأمني لمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة والوحدة الوطنية للبحث في جرائم الإرهاب والجريمة المنظمة الماسة بسلامة التراب الوطني للأمن الوطني والوحدة الوطنية للبحث في جرائم الإرهاب للحرس الوطني وإحداث اللّجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب كآلية مؤسّساتية لدعم المجهود الوطني لمكافحة الإرهاب والتّوقي منه، وباعتماد استراتيجية وطنية لمكافحة التّطَرّف والإرهاب تمتدّ على خمس سنوات 2016-2021، ساهمت في بلورة رؤية واضحة وموحّدة لجميع الأطراف المعنية مع تطوير القدرات الوطنية لمجابهتها ضمن معالجة شاملة ومتعدّدة الأبعاد، مبنية

على نهج احترام سيادة القانون وحماية حقوق الانسان وتكريس مبادئ الحوكمة الرشيدة واعتماد سياسات ناجعة تعمل على توحيد الجهود وتحقيق أقصى ما يمكن من التآزر والتكامل بين مختلف التدخّلات والبرامج .

وحقّقت بلادنا نجاحات أمنية وإنجازات هامة بفضل الجاهزية المرتفعة لأجهزتها الأمنية والعسكرية مما أسهم في التصدي الناجع للإرهاب والحد من قدرات التنظيمات الإرهابية وإضعافها.

وواصلت تونس التزامها بمكافحة التطرف العنيف والتوّقي منه تماشيا مع ركائز الاستراتيجية الوطنية لمكافحة التطرف والإرهاب 2016-2021 من خلال البرامج والأنشطة التي تضمّنتها خطط عمل الوزارات في هذا المجال بالشراكة مع منظمات المجتمع المدني والشركاء الدوليين، استئناسا بما ورد ضمن خطة الأمين العام للأمم المتحدة لمنع التطرف العنيف لسنة 2016، والتي تدعو إلى اتباع نهج شامل لمكافحة التطرف العنيف يركز على اتخاذ خطوات وقائية منهجية لمعالجة الظروف الكامنة التي تدفع الأفراد إلى التطرف والانضمام إلى الجماعات المتطرفة العنيفة.

غير أنه ورغم النّجاحات المسجّلة وانخفاض وتيرة العمليّات الإرهابية وتقلّص حجمها، فإنّ منسوب الخطر الإرهابي لا يزال مرتفعا نسبيا وتهديداته قائمة ومتغيرة، خاصة في ظلّ سعي التّنظيمات الإرهابية لاستغلال التداعيات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية غير المسبوقة لجائحة كوفيد 19 بهدف تكثيف نشاطها ونشر فكرها المتطرف بين الفئات ذات الوضعيات الهشّة، لا سيّما الشّبابية منها، مستفيدة في ذلك من ازدياد استعمال مواقع التّواصل الاجتماعي ومختلف وسائل الاتّصال الحديثة في صفوف الشّباب. فقد تجاوز، على سبيل المثال، عدد المشتركين على مواقع التّواصل الاجتماعي «فايسبوك» في تونس حوالي 8 ملايين كما قدّرت نسبة التّونسيين الذين تمّ تجنيدهم عبر مواقع التّواصل الاجتماعي بـ 80% من مجموع من تمّ انتدابهم.

وتبقى التّهديدات الإرهابية قائمة أيضا بالنّظر إلى الوضع الجيوستراتيجي وتواصل نسق تحركات المجموعات الإرهابية بالمرتفعات الغربيّة للبلاد وإعادة تموقعها بدول الجوار وبمنطقة السّاحل والصّحراء، التي شهدت توسّع رقعة التّنظيمات الإرهابية إلى جانب تقاطع مصالحها مع الجماعات التي تنشط في الجريمة المنظّمة.

كما تُشكّل عودة العناصر الإرهابية التّونسيّة وعائلاتهم من مناطق التّزاع المسلّح، تحديا يستدعي التعاطي معه بصفة شاملة وفق مقاربة قانونية وأمنية وحقوقية واجتماعية تضمن عدم الإفلات من العقاب والتّأهيل وإعادة الادماج في المجتمع، تنفيذًا لمقتضيات قراري مجلس الأمن عدد 2178 (2014) وعدد 2396 (2017).

وتمثّل حماية الأهداف السّهلة أولويّة استراتيجية وإحدى التّحديات الكُبرى التي تحتمّ تعزيز مجالي الرّصد والتّوّقي، تنفيذًا لقرار مجلس الأمن عدد 2396 (2017) وعملا بالمبادئ التوجيهية 50 و 51 من مبادئ مدريد التوجيهية (2018) الصّادرة عن اللجنة الأممية لمكافحة الإرهاب.

وتُبرز هذه التّهديدات والمخاطر الحاجة الملحة لتحيين الاستراتيجية الوطنيّة لمكافحة التّطرّف والإرهاب 2016-2021 وتقييم نتائجها ومراجعتها، وفق رؤية استشرافيّة، من خلال العمل على مزيد تعزيز البُعد الوقائي انطلاقاً من التصدّي للأسباب الكامنة والسياقات المغذّية للإرهاب، ورفع قُدّرات الأفراد والمجتمع على الصّمود والتعافي، مع تعزيز قدرة الدّولة على حماية مواطنيها في إطار سيادة القانون واحترام حقوق الانسان والحريّات طبقاً للدستور.

ولئن تضمّنت الاستراتيجية الوطنيّة لمكافحة التّطرّف والإرهاب 2016-2021 جملة من نقاط القوّة التي ترجمت التزام تونس الدائم بمكافحة الإرهاب بالاعتماد على مقاربة شموليّة تتناغم مع التوجّهات الدّولية في مكافحة الظاهرة وتنسجم مع الأطر الدّولية المرجعيّة، فقد شملت بعض نقاط الضّعف سواء على مستوى الشّكل أو المضمون ومتابعة التّنفيد.

ولعلّ من أبرز نتائج تقييم تنفيذ الاستراتيجية الوطنيّة لمكافحة التّطرّف والإرهاب غياب حوكمة التّنفيد والقيادة والمتابعة والتقييم ممّا أثر على نجاعة التّنفيد وفاعليّته وشكّل حافزاً للتّدارك صلب الاستراتيجية الوطنيّة لمكافحة التّطرّف العنيف والإرهاب 2023-2027 وذلك بإرفاقها بمخطّط تنفيذي وطني متكامل يحدّد الأولويّات ويضبط المشاريع والأنشطة والموارد وفق آجال ومسؤوليات محدّدة.

وبناء على مخرجات التقييم واستشراف التطوّرات والتحدّيات المستقبلية، تمّ ضبط أسس الاستراتيجية الوطنيّة لمكافحة التّطرّف العنيف والإرهاب 2023-2027 والتي تتضمّن طرح المهمة المتعلّقة بالتّوقّي من التّطرّف العنيف ومكافحة الإرهاب ورسم الرؤية الاستراتيجية الكفيلة بتحقيق هذه المهمة والقيم والمبادئ التوجيهية المرتبطة بها، كما تمّ تحديد الأهداف الاستراتيجية على نحو يضمن التلازم بين المقاربة الوقائية والمقاربة الأمنيّة وذلك بتحسين المجتمع التّونسي وتقوية مناعته من التّطرّف العنيف وتعزيز مناعة الدّولة وتأمين مصالحها الداخليّة والخارجيّة من الإرهاب، وتنزيل ما تضمّنته من تدابير واجراءات صلب مخطّط تنفيذي وطني متكامل.

تعريف المصطلحات

تمّ تعريف عدد من المصطلحات المستعملة في سياق هذه الاستراتيجية لضمان الفهم المشترك وضبط مجالات التدخل لمختلف الأطراف المعنية.

- **التّطرّف:** كل فكر خارج عن المألوف ويتّبع موقفاً إقصائيّاً قد ينتج عنه سلوك لا يُجرّمه القانون.

- **التّطرّف العنيف:** كل سلوك يتبنّى اعتقادات ومواقف إقصائيّة تبيح استخدام العنف وتسرّعه لتحقيق غايات إيديولوجية أو دينيّة أو سياسيّة من شأنها تقويض السّلم الاجتماعيّ.

- **الإرهاب:** استعمال العنف بغاية بثّ الرعب والفوضى والخوف بين السّكان تكرّسا لمشروع فردي أو جماعي الهدف منه تقويض سلطة الدّولة.

أسس

الاستراتيجية



أ. أسس الاستراتيجية

تُوج المسار الاستشاري التشاركي المنجز خلال المرحلة التقييمية بوضع أسس التعديلات والتّحيينات التي يتعيّن إدراجها بهذه الاستراتيجية، وذلك بتحديد المهمة المؤكولة والرؤية المزمع العمل على بلوغها والقيم التي تحكمها والمبادئ التوجيهية التي تنبني عليها.

1. المهمة

تعزيز أمن الدولة ومصالحها في الدّاخل والخارج من الإرهاب ودعم مناعة المجتمع وتوطيد تماسكه من خلال التّوقّي من التّطرّف العنيف ومكافحة الإرهاب ومعالجة آثارهما.

2. الرؤية

الدولة التونسية آمنة ومصالحها في الدّاخل والخارج محمية من الإرهاب والمجتمع التونسيّ مُحصّن من التّطرّف العنيف والإرهاب وفق مقاربة تشاركية شاملة ومستدامة تحقّق الرّفاه واحترام الحقوق والحريّات وتكرّس سيادة القانون في تناغم مع المعاهدات والصّكوك الدوليّة.

3. القيم

يندرج اعتماد الدولة التّونسيّة على وضع هذه الاستراتيجية في إطار تعزيز المكاسب الديمقراطيّة والثقافيّة للمجتمع وانخراطها في الجهود العالميّ لمناهضة التّطرّف العنيف وهي بذلك تستند على جملة من القيم الكونيّة التي تشكّل الخيط الناظم في صياغة هذه الاستراتيجية وتنفيذها. وتتمحور منظومة هذه القيم حول ما يلي:

- احترام سيادة القانون واعتماد مبادئ الحوكمة الرشيدة وركائزها المبنية خاصة على الشّفاقيّة والمساءلة ونبذ كل أشكال الفساد.
- تكريس مبادئ حقوق الانسان والحريّات باحترام الدّستور ومختلف الصّوك والاتّفاقيات الدّولية وبما يتناغم مع ركائز استراتيجية الأمم المتحدّة لمكافحة الإرهاب وخطة الأمين العام للأمم المتحدّة لمنع التّطرّف العنيف وبما ينسجم مع أهداف التّنمية المستدامة في أفق 2030.
- المحافظة على مكتسبات الدّولة والعمل على تطويرها بصفة منتظمة ومستمرّة وملائمة مع التّركيز على السياسات الشّاملة والمستدامة.
- الالتزام المشترك بين هياكل الدّولة والقطاع الخاص ومكوّنات المجتمع المدني بتوفير الظروف الملائمة لمنظومة التطوّر الإيجابي للفرد والمجتمع.
- التّركيز على العدالة الاجتماعيّة التي تراعي الخصوصيات المحليّة وتحقّق أكثر عدالة وأقلّ ضعف وهشاشة في بعدها الاجتماعي وأقلّ حدّة في بعدها البيئي.
- ترسيخ التّثقة بين المواطن ومؤسسات الدّولة لضمان التكامل والانسجام في الأدوار ودعم تماسك المجتمع.

4. المبادئ التوجيهية

تحقيقاً للنّجاة والفعاليّة في تنفيذ هذه الاستراتيجية وأخذاً بعين الاعتبار الصّعوبات الاقتصادية والخصوصيّات المجتمعيّة، تمّ اعتماد مقارنة واقعيّة عند وضع الأهداف الاستراتيجية وذلك بناء على المبادئ التوجيهية التّالية:

- تطبيق مقتضيات أحكام الدّستور والاتّفاقيّات والمعاهدات الدّولية واحترام سيادة القانون وحقوق الانسان والحريّات.
- اعتماد مقارنة تشاركيّة شاملة تركز على التّوازن بين الأولويّات الأمنيّة والتّنموية بما يعزّز البعد الوقائي ومعالجة الظّروف والعوامل المؤدّية إلى تغذية التّطرّف العنيف والإرهاب.
- تكريس دولة القانون وتحقيق الإصلاحات في قطاعي العدالة والأمن، بما يعزّز نجاعة المؤسّسات وخضوعها للمساءلة، وبما يضمن مبدأ التّكافؤ أمام القانون، ويحدّ من تداعيات نظام العدالة الجزائية على الحقوق والحريّات.
- التّركيز على نشر المعرفة والاستثمار فيها من خلال تشجيع البحوث والدّراسات والاستفادة منها في إنارة القرارات والسياسات.
- دعم انخراط منظمات المجتمع المدني وإرساء شراكات فعليّة بين القطاع العام والقطاع الخاص عبر وضع آليات للعمل المشترك من شأنها تذليل الصعوبات.
- دعم قدرات الفاعلين وتطويرها بما يضمن تحسين الأداء ومواكبة تطوّر الظاهرة ومتغيّراتها في إطار احترام حقوق الانسان والحريّات وانسجاماً مع المعايير الدّولية.
- اعتماد مقارنة محليّة وجهويّة في التوقي من التطرف العنيف ومكافحة الإرهاب تضمن تنفيذ هذه الاستراتيجية.

□ تعزيز التعاون الدولي والإقليمي في مكافحة الإرهاب بكافة صوره وتنظيماته وعلاقته بمختلف أشكال الجريمة المنظمة.

□ التناغم مع الاستراتيجيّة الوطنيّة للأمن السيبرني والاستراتيجيّة الوطنيّة لأمن الحدود والاستراتيجيات ذات العلاقة والمواءمة مع استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب وخطة الأمين العام للأمم المتحدة لمنع التطرف العنيف وقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ذات الصلة وخاصة القرار 1325 (2000) حول المرأة والأمن والسلم والقرار 2250 (2015) حول الشباب والأمن والسلم والقرار 2242 (2015) حول الالتزام بحماية النساء.



أهداف

الاستراتيجية

ا. أهداف الاستراتيجية

تُوفّر الاستراتيجية الوطنيّة لمكافحة التّطرّف العنيف والإرهاب إطاراً مرجعيّاً لتعزيز الجهود الوطنيّة الرّامية إلى تحقيق الأمن والاستقرار من خلال تحصين المجتمع التّونسيّ وتقوية مناعته من التّطرّف العنيف (الهدف الاستراتيجي الأوّل) وتعزيز مناعة الدّولة وتأمين مصالحها الداخليّة والخارجيّة من الإرهاب (الهدف الاستراتيجي الثّاني).

الهدف الاستراتيجي الأول

تحصين المجتمع التّونسيّ وتقوية
مناعته من التّطرّف العنيف

1. تحصين المجتمع التونسي وتقوية مناعته من التطرف العنيف

يهدد التطرف العنيف تماسك المجتمعات ويقوّض سلطة الدولة. وتزداد حدّته وتداعياته في سياقات تنعدم فيها مقوّمات الأمن والاستقرار والتنمية، وينخفض فيها منسوب الثقة وتُنهك فيها الحقوق والحريّات وتغيب فيها العدالة الاجتماعيّة.

وبناء عليه، يشكّل تحصين المجتمع التونسي وتقوية مناعته من التطرف العنيف، هدفا حاسما ضمن استراتيجية ناجعة ومستدامة للتّوقّي من التطرف العنيف ومكافحة الإرهاب، في إطار مقارنة شاملة تجمع بين البعد الوقائي والبعد الأمني.

ويرمي هذا الهدف الاستراتيجي إلى تطوير وابتكار مقاربات اجتماعيّة وثقافيّة وتربويّة وإبداعيّة كفيلة بحفظ التماسك الاجتماعي وتدعيم السّلم المجتمعي وتحقيق التنمية المستدامة واتّخاذ الإجراءات الكفيلة بتعزيز المرونة المجتمعيّة من خلال تعبئة الآليات والثوابت المكتسبة التي تقوي قدرة المجتمع في مواجهة التطرف العنيف، فضلا عن تقليص نسبة العوّد وتأهيل وإعادة إدماج الفئات ذات العلاقة بالإرهاب.

وتكمن خصوصيّة هذا الهدف الاستراتيجي، على وجه التّحديد، في تدعيم مكامن الصّمود والمرونة لدى مكوّنات المجتمع التونسي وتعزيز المناعة المجتمعيّة ضدّ الفكر المتطرف العنيف إلى جانب تحييد التّهديدات والمخاطر المتأثّية من الأشخاص ذوي العلاقة بالإرهاب.

في هذا السّياق، يكرّس هذا الهدف الاستراتيجي مقارنة وقائيّة ثلاثيّة الأبعاد تتضمّن الوقاية العامّة المرتبطة بالحسن المجتمعي التفاعلي والوقاية الخاصّة التي تستهدف المجتمعات المحليّة والفئات ذات الوضعيّة الهشّة، والوقاية الموجهة التي تخصّ الأفراد ذوي العلاقة.

1.1. تعزيز مناعة مكوّنات المجتمع ضدّ الفكر المتطرف العنيف

في إطار الوقاية العامّة، تضع هذه الاستراتيجية في صدارة أهدافها تعزيز مناعة مكوّنات المجتمع ضدّ الفكر المتطرف العنيف، قوامه تمتين النسيج الاجتماعي وتلاحمه، وذلك بإرساء سياسات عموميّة في المجال، تنبني على احترام حقوق الانسان وتكرّس العمل المشترك بين القطاعين العام والخاص ومكوّنات المجتمع المدني والإعلام، بالإضافة إلى تمكين المواطنين، وخاصة الشّباب والنساء، من الاضطلاع بأدوارهم كفاعلين إيجابيين في تعزيز التّوقّي وبناء السّلم المجتمعي.

وتتفرّع عن هذا الهدف الفرعي ثمانية أهداف خصوصيّة تسعى إلى تحقيقه في إطار المقاربة الشّاملة التي انبنت عليها هذه الاستراتيجية.

أمام توظيف المجموعات المتطرفة للدين بقصد تحقيق غاياتها وتجنيد أولئك الذين تعوزهم الثقافة الدينية الصحيحة والامام بمقاصد الدين الإسلامي، وخاصة الفئات الشبابية، تمّ وضع هذا الهدف للارتقاء بالشعور الديني من خلال نشر ثقافة دينية مشتركة للمجتمع عبر تحديث المبادئ والتعاليم الدينية الوسطية والمعتدلة وتأمينها من طرف مرجعيات دينية موثوقة ومتكونة في المجال، إلى جانب المؤسسات والهيكل العمومية والخاصة والمجتمع المدني، وتأهيل القائمين على الشأن الديني من أئمة ووعاظ لنشر قيم الإسلام السمحاء، من تسامح وقبول للآخر وتعايش سلمي ونبذ خطاب العنف والكراهية ومنع توظيف الدين في السياسة، وذلك في إطار تنفيذ خطط مستدامة للتثقيف الديني والحوار الفكري المستنير موجّهة للعموم عبر مختلف وسائل الإعلام ووسائل الاتصال الحديثة.

ب. تنويع المقاربات التربوية الداعمة لثقافة الحوار والمواطنة والتسامح والحق في

الاختلاف

يعكس هذا الهدف مكانة التربية والتعليم كأهمّ السبل الضامنة للتحصين الفكري لدى الناشئة وخلق ثقافة فكرية بديلة ونابهة للعنف لدى الأجيال بصفة مستدامة. ويتجسّم ذلك عبر تطوير منظومة تربوية وتعليمية عادلة ودامجة ومنصفة تركز ديناميكية تطوير المضامين المعرفية المؤسسة لقيم التماسك الاجتماعي في البرامج التربوية والتعليمية.

كما يعكس هذا الهدف مكانة الثقافة في التحسيس والتوعية والتنشئة على مبادئ المواطنة والحق في الاختلاف والتسامح والشعور بالانتماء الوطني سعيا لتحسين الأطفال والشباب ضد كل أشكال التطرف العنيف والإرهاب.

ويرمي هذا الهدف إلى دعم المؤسسات الثقافية لتنظيم أنشطة حوارية وتحسيسية موجهة للشباب المهذب بتبني الفكر المتطرف، وذلك عبر المرافقة والادماج من خلال الممارسة الثقافية وإرساء آليات الحوار الناعم مع الشباب وتعزيز حسّ المواطنة والشعور بالانتماء الوطني والثقافي، إضافة إلى مساهمتها في تنمية المهارات الإبداعية وإرساء ثقافة الفعل وتعزيز الامام بوسائل الاعلام والتكنولوجيا الرقمية بإيجابياتها ومخاطرها على الفرد والمجتمع.

ج. دعم إمكانيات الشباب وتهيئ المبادرات الشبابية المساهمة في الوقاية من

التطرف العنيف

يُشكّل الشباب عاملا أساسيا من عوامل التغيير في المجتمع وعنصرا فاعلا في بناء السلم والمحافظة عليه ولعب أدوار بارزة ومؤثرة في جميع المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية. ولا يتحقق ذلك إلا من خلال تعزيز شبكات الدعم وآليات التمكين لخلق جيل جديد من القيادات الشبابية.

وتعمل هذه الاستراتيجية، في إطار هذا الهدف، على دعم المبادرات المحلية والوطنية للشباب من خلال توظيف الإمكانيات المتاحة لدعم تطلعاتهم والاستثمار في قدراتهم في المجالات الفنية والثقافية والرياضية وتحفيز طاقاتهم لتقديم رؤى جديدة وحلول مبتكرة ترفع التحديات وتوسع الخيارات.

وفي هذا السياق تعمل الدولة بمختلف هياكلها مع القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني على ضمان اشراك الشباب كطرف فاعل في بلورة سياسات التوقي من التطرف العنيف ومزيد فتح الآفاق أمامه لصقل مهاراته، تأسيساً لجيل فاعل من الشباب في بناء السلام والحد من تأثير التطرف العنيف وتعزيز التسامح وبناء القدرة على الصمود في أحيائهم ومجتمعاتهم المحلية.

د. تمكين المرأة بمختلف أدوارها ومسؤولياتها من المساهمة الفاعلة في الجهود المحلية والوطنية للتوقي من التطرف العنيف وإعادة الاندماج

تساهم المرأة في الحد من انتشار التطرف العنيف وإحداث التغيير الإيجابي في محيط أسرتها ومجتمعها المحلي والمجالات العامة التي تنشط فيها، وذلك عبر دعم انخراطها في تطوير مبادرات تضطلع فيها بأدوار قيادية لتعزيز الوقاية وإعادة الاندماج خاصة بالمناطق الريفية الحدودية.

إلا أنه يمكن أن توظف التّنظيمات الإرهابية هذه القدرات والملكات لدى المرأة لزرع الفكر المتطرف العنيف في الناشئة والمحيطين بها.

ولتفادي ذلك والعمل على حسن توجيه قدرات المرأة للمساهمة في التّنشئة الاجتماعية للفرد والمجتمع، يرمي هذا الهدف إلى التمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء والفتيات وتطوير مهارتهن بغاية حمايتهن من خطر الاستقطاب، وتشريكهن في الكشف المبكر عن بوادر التطرف لدى الأبناء وأفراد الأسرة، في الفضاءين الواقعي والافتراضي بما يعزز المعالجة على نحو استباقي.

ه. تطوير المضمون الإعلامي للمساهمة في تقوية ودعم ركائز التماسك الاجتماعي

يلعب الإعلام دوراً أساسياً في تعزيز الجهد الوطني حول دعم التماسك المجتمعي وبناء الثقة.

ويتجسد هذا الهدف عبر وضع خطة اتصالية و بلورة برامج ومنتجات إذاعية وتلفزيونية موجهة للطفل والشباب والأسرة، تدعم مبادئ التماسك الأسري والاجتماعي وتروج لقيم التسامح ونبذ العنف، إلى جانب إدراج هذه المضامين ببرامج التكوين الأكاديمي والتكوين المستمر الموجهة للفاعلين الإعلاميين

و. تقوية وتطوير المعارف والبحوث في مجال التّطرّف العنيف

ترتبط نجاعة وفعالية السّياسات العمليّة في مجال التّوقّي من التّطرّف العنيف والبرامج المتفرّعة عنها، بمدى استنادها إلى المعارف والمعلومات التي توفرها البحوث والدراسات العلميّة، ممّا يستدعي تقوية المعارف والبحوث في مجال التّطرّف العنيف من خلال وضع إطار منهجيّ يتيح تجميع وتوثيق وتطوير الرّصيد الوثائقيّ والمنتوج العلميّ والاحصائيّ ذات العلاقة في شكل منصّة علميّة محيئة للبحوث والدراسات والمقتنيات الوطنيّة والدّولية في المجال، تربط الصّلة بين الممارسين والباحثين، وخاصّة الشّبّان منهم، وتيسّر تواصلهم بما يضمن الاستفادة المشتركة من النّتائج والتّوصيات الكفيلة بإنارة وإرشاد السّياسات الوقائيّة الملائمة.

ز. إرساء شراكات بين القطاع العام والقطاع الخاص والمجتمع المدني تدعم المشاريع

الوقائيّة

تُراهن الدّول في جهودها المستدامة للتّوقّي من التّطرّف العنيف ومكافحة الإرهاب على وحدة وتماسك مجتمعاتها وقدرتها على الصّمود وذلك بإشراك المجتمعات المحليّة وتعميق آليات الثّقة بينها وبين الحكومات، بما يساهم في عزل الجماعات المتطرّفة العنيفة وإضعاف قدرتها على استغلال مختلف عوامل الهشاشة لخلق حاضنة شعبيّة تساعد على التّموقع كبديل عن الدّولة.

من هذا المنطلق، تمثّل الشّراكات بين القطاعين العام والخاص والمجتمع المدني، إحدى الرّكائز الأساسيّة لتقوية صمود المجتمعات المحليّة وتعزيز مرونتها، من خلال انخراط مختلف الفاعلين وتظافر جهودهم لتطوير مبادرات وقائيّة محليّة تدعم اليقظة وتعزّز الثّقة وتمدّد جسور التّواصل والحوار وتساهم في توسيع مجالات التّدخل وتنسيقها وتعبئة الموارد لتنفيذها، وذلك باعتماد صيغ عمل مشتركة تقوم على التكامل والتآزر وتقاسم الأعباء بين مختلف الفاعلين، وتعمل على تحقيق المعادلة بين مقتضيات تحقيق الامن والمحافظة على سيادة الدولة واحترام حقوق الانسان والحريات العامة .

ح. تطوير الشراكات مع الفاعلين الدّوليين في مجال الوقاية من التّطرّف العنيف

ومكافحته

ما انفكّت المنظّمات الدّوليّة والجهات المانحة تُعاضد الجهود الوطنيّة في التّوقّي من التّطرّف العنيف ومكافحة الإرهاب، وفق شراكات وأطر تعاون مستدامة تستجيب للأولويّات الوطنيّة وتراعي خصوصيّة السياقات المحليّة وتنسجم مع المعايير والأطر الدّولية ذات الصّلة بتعزيز سيادة القانون واحترام حقوق الانسان والحريّات العامة ومعالجة التّمنية والحوكمة الرشيدة.

وفي هذا الإطار تعمل هذه الاستراتيجيّة على الاستفادة القصوى من فرص التّعاون الدّولي المتاحه والحرص على حسن توظيفها في بناء القدرات الوطنيّة وتطويرها مع السّعي المستمرّ لتوفير الأطر والآليات الكفيلة بتبادل الخبرات واستخلاص الدّروس المستفادة والبناء على التّجارب النّاجحة.

1. 2. تقوية المرونة المجتمعية في مواجهة التطرف العنيف

تتجلى الوقاية الخاصة ضمن هذه الاستراتيجية في النهوض بدور الهياكل المحلية ودعم مختلف الفاعلين المحليين في إطار مقاربات وقائية، وحماية الفئات ذات الوضعيات الهشة من خطر الاستقطاب وتوفير فرص الإدماج الاجتماعي والتمكين الاقتصادي، وتوعية الأسر ذات الوضعيات الهشة من مخاطر التطرف العنيف ودعم دورها في تنشئة أفرادها والتعهد الشامل بالأطفال المعرضين لمخاطر التطرف العنيف وضحاياها.

أ. النهوض بدور الهياكل المحلية في إطار مقاربات وقائية

تساهم المقاربات المحلية في إرساء مبادئ الديمقراطية والتشاركية وتوفير فرص التنمية المستدامة، وهو ما يعزز ثقة المواطن في هذه المقاربات وفي نجاعة تدخلها، مما يساهم في بناء قدرة الجهات على الصمود وتحصينها تجاه التطرف العنيف.

ويتجسّم هذا الهدف من خلال تطوير خطة يقظة تقوم على خلق نواة من المكوّنين الجهويين في مجال التوقّي من التطرف العنيف، إلى جانب إحداث منظومة للكشف والتدخل المبكر ودعم مختلف الفاعلين المحليين وتنسيق تدخلاتهم بما يساعد على تحديد احتياجات الفئات المهتدة بالتطرف العنيف وتقديم حلول بديلة تستوعب مختلف مستويات التهديد وتؤسّس لإنجاز مشاريع للتأهيل والادماج الاجتماعي والاقتصادي من شأنها حماية هاته الفئات من مخاطر الاستقطاب.

ب. حماية الفئات ذات الوضعيات الهشة من خطر الاستقطاب وتوفير فرص الإدماج الاجتماعي والتمكين الاقتصادي

يشمل هذا التوجه إرساء آلية نموذجية لمرافقة الفئات المنقطعة مبكراً عن التعليم أو العاطلة عن العمل والمعرضة إلى خطر الاستقطاب عبر تعزيز فرص التكوين المهني، بالإضافة إلى تطوير منظومة التمكين الاجتماعي والاقتصادي، بما يساهم في استيعاب الوضعيات الهشة على غرار الأطفال والشباب والمرأة وذوي الاحتياجات الخاصة مع وضع برامج خصوصية تستهدف الشباب العائد من الهجرة غير النظامية ومساجين الحق العام المفرج عنهم.

ج. توعية الأسر ذات الوضعيات الهشة من مخاطر التطرف العنيف ودعم دورها في تنشئة أفرادها

تكريساً لحق الأسرة في الحماية باعتبارها الخلية الأساسية لحماية المجتمع وضمان تماسكه، ودعم دورها كخطّ دفاع أول في سياق الوقاية من التطرف العنيف من جهة، وإعادة الإدماج من جهة أخرى، تشدّد هذه الاستراتيجية على ضرورة تطوير آليات انخراط الأسر في جهود الرصد والكشف المبكر ضمن برنامج وطني يقوم على التثقيف والتوعية الأسرية بمخاطر التطرف العنيف التي تهدد أبناءها في الفضاءين المادي والرقمي.

ويسعى هذا البرنامج إلى دعم قدرات الصمود لدى الأسرة لتمتين الروابط الأسرية وتمكينها من الاضطلاع بدورها الكامل في حماية وتحصين أفرادها وتأمين استقرارهم النفسي والاجتماعي، بالتركيز على تأطير الأسر وتزويدها بالأدوات الضرورية لاستكشاف وفهم التغيرات الفكرية أو السلوكية التي قد تطرأ على أحد أفرادها الواقع تحت تأثير الفكر المتطرف العنيف، مع العمل على تعزيزها بخدمات مرافقة لفائدة مختلف الأسر، وإعطاء الأولوية للأسر في الأحياء ذات الكثافة السكانية العالية والمناطق الريفية والحدودية.

د. التعهد الشامل بالأطفال المعرضين لمخاطر التطرف العنيف وضحايه

تأكيدا على التزام الدولة بضمان حقوق الطفل وتوفير جميع أنواع الحماية له دون تمييز وفق مصلحته الفضلى، تستهدف هذه الاستراتيجية مختلف مستويات التدخل الخاصة بالأطفال سواء المعرضين منهم لمخاطر التطرف العنيف أو من ضحاياه، باعتماد أنموذج للرعاية الاجتماعية يستند إلى مقارنة حقوقية تحمي الأطفال من سائر أشكال الاستغلال والعنف.

ويهدف هذا الأنموذج إلى المحافظة على السلامة البدنية والنفسية والاجتماعية للأطفال ورعايتهم وتمكينهم من تعزيز مهارات الصمود الذاتية، وذلك عبر تحسين جودة مختلف الخدمات المؤسسية المقدمة لهم وإحكام آليات تنسيقها وتنمية كفاءات القائمين عليها.

ويشمل هذا الأنموذج وضعيّة الأطفال المتواجدين في بيئة أو محيط أسري هش نتيجة تبني أحد أفراده للفكر المتطرف العنيف، أو سبق انخراطه في التنظيمات الإرهابية بما يجعلهم في وضعيّة تهديد على معنى أحكام مجلة حماية الطفل، مما يستدعي وضع وتطوير برامج خصوصية في المرافقة النفسية والتربوية والاجتماعية لهؤلاء الأطفال لإعادة تنشئتهم وإدماجهم في المجتمع.

3.1. تحييد التهديدات والمخاطر المتأتية من الأشخاص ذوي العلاقة بالإرهاب

تجسيما للمقاربة الوقائية ثلاثية الأبعاد، رسمت هذه الاستراتيجية هدفا فرعيًا يتعلق بالوقاية الموجّهة ويتمثل في تحييد التهديدات والمخاطر المتأتية من الأشخاص ذوي العلاقة بالإرهاب.

فقد تشكل هذه الفئة تهديدا على أمن المجتمع واستقراره، إذ أنّ الاقتصار على مقاضاتها وإيداعها بالسجون لا يترتب عنه بالضرورة تخليها عن الفكر المتطرف العنيف، وهو ما يتطلب وضع برامج تأهيل ومرافقة لهذه الفئة أثناء وبعد قضاء فترة العقاب ومتابعة وضعياتها حالة بحالة لتفادي العود من جهة، والتشجيع والأخذ بيد من يرغب في العدول عن المسار الهدّام والتصالح والإدماج بالمجتمع من جهة أخرى. وبالتوازي يتعيّن مجابهة الرّفص المجتمعي لهاته الفئة ودحض تلك الصّور النمطية القائمة على التمييز والوصم لهاته الفئة وأسرها.

في هذا السّياق، تعمل هذه الاستراتيجية على تعزيز قدرات الصّمود المجتمعيّ ودعمها بموارد وآليات ملائمة تدعم اليقظة وتعزّز الثقة وتُنمّي روح المسؤولية لدى الهياكل المحليّة والمجتمع المدني والمواطنين، لإنجاح جهود إعادة إدماج هذه الفئة بالمجتمع وإرساء مبادئ التّعايش السّلمي.

وتتفرّع عن هذا الهدف ثلاثة أهداف خصوصيّة تستوعب الجوانب المطروحة حول التّعاطي مع الأشخاص ذوي العلاقة بالإرهاب.

أ. دعم قدرات المجتمع المحلي في التّعاطي الملائم مع الأشخاص ذوي العلاقة بالإرهاب

تعزيز قدرات المجتمع المحلي في التّعاطي الملائم مع الأشخاص ذوي العلاقة بالإرهاب من خلال توفير التدريب والتأهيل المناسبين للموظفين والقيادات المحلية، وذلك من خلال عقد ورش العمل وندوات التوعية، وذلك بهدف تعزيز قدرات المجتمع المحلي في التّعاطي الملائم مع الأشخاص ذوي العلاقة بالإرهاب، وذلك من خلال توفير التدريب والتأهيل المناسبين للموظفين والقيادات المحلية، وذلك بهدف تعزيز قدرات المجتمع المحلي في التّعاطي الملائم مع الأشخاص ذوي العلاقة بالإرهاب.

ب. تأهيل وإعادة إدماج المساجين المحكوم عليهم من أجل جرائم إرهابية وأسراهم في المجتمع

تأهيل وإعادة إدماج المساجين المحكوم عليهم من أجل جرائم إرهابية وأسراهم في المجتمع من خلال توفير التدريب والتأهيل المناسبين للمساجين المحكوم عليهم من أجل جرائم إرهابية وأسراهم في المجتمع، وذلك من خلال توفير التدريب والتأهيل المناسبين للمساجين المحكوم عليهم من أجل جرائم إرهابية وأسراهم في المجتمع، وذلك من خلال توفير التدريب والتأهيل المناسبين للمساجين المحكوم عليهم من أجل جرائم إرهابية وأسراهم في المجتمع.

ج. تيسير إعادة إدماج الأشخاص العائدين من مناطق النزاع المسلّح وأسراهم في المجتمع

تيسير إعادة إدماج الأشخاص العائدين من مناطق النزاع المسلّح وأسراهم في المجتمع من خلال توفير التدريب والتأهيل المناسبين للأشخاص العائدين من مناطق النزاع المسلّح وأسراهم في المجتمع، وذلك من خلال توفير التدريب والتأهيل المناسبين للأشخاص العائدين من مناطق النزاع المسلّح وأسراهم في المجتمع، وذلك من خلال توفير التدريب والتأهيل المناسبين للأشخاص العائدين من مناطق النزاع المسلّح وأسراهم في المجتمع.

الهدف الاستراتيجي الثاني

تعزيز مناعة الدولة وتأمين مصالحها
الداخلية والخارجية من الإرهاب

2. تعزيز مناعة الدولة وتأمين مصالحها الداخلية والخارجية من الإرهاب

حققت القوات الأمنية والعسكرية نجاحات ميدانية متنوّعة خلّصت إلى تنفيذ عمليات استباقية عديدة أضعفت كثيرا قدرات التّنظيمات الإرهابية وأفشلت مخططاتها إلى جانب إحالة المتورّطين على القضاء وتسليط العقاب الرادع عليهم.

وتلازما مع تحصين المجتمع وتقوية مناعته من التّطرّف العنيف المفضي إلى الإرهاب، تهدف الاستراتيجية الوطنية لمكافحة التّطرّف العنيف والإرهاب إلى تعزيز قدرات الدولة على مكافحة الإرهاب بصفة شاملة ومستدامة من خلال اتّخاذ الإجراءات الكفيلة بتطوير الجهود الوطنية للرّصد والاستباق والتّصدّي للأشخاص والتّنظيمات الإرهابية وملاحقتها لتقديمها للعدالة في إطار احترام سيادة القانون وحقوق الانسان والحزّيات الأساسية، مع التّأمين المتواصل لمصالح الدولة الداخلية والخارجية من مخاطر الإرهاب ومعالجة تداعياته لتحقيق التعافي وتعزيز التماسك الاجتماعي.

وفي هذا السياق، تُوفّر هذه الاستراتيجية الإطار الملائم لمواصلة مواكبة أجهزة الدولة للجهود الدوليّة الحديثة في مجال مكافحة الإرهاب ومنع تمويله، والتزامها بتنفيذ القرارات الصّادرة عن الهيكل الأممية المختصة ذات الصّلة وذلك من خلال مزيد تعزيز التّعاون الدولي في المجال القضائي والأمني.

ويتضمن هذا الهدف الاستراتيجي ثلاثة أهداف فرعية تسعى إلى تحقيق الاستباق وحماية المصالح الوطنية ومعالجة آثار العمليات الإرهابية والتخفيف من تداعياتها في صورة وقوعها.

2. 1. تدعيم آليات ووسائل استباق الإرهاب والتصدي له وزجره

حققت العمليات الاستباقية وجاهزية القوات الأمنية والعسكرية خلال السنوات الأخيرة نجاحات هامة أفضت إلى تفكيك خلايا إرهابية وإحباط مخططاتها والقضاء على عناصر إرهابية وملاحقة غيرها وإحالتها على العدالة. ويستدعي مواصلة هذا الجهد الاستباقي، العمل على مزيد تحسين آليات التنسيق بين مختلف المتدخلين وتعزيز الإطار التشريعي الوطني في المجال وتقوية قدرات الساهرين على تنفيذه، إلى جانب دعم التعاون على المستوى الإقليمي والدولي.

وتتفرع عن هذا الهدف الفرعي سبعة أهداف خصوصية، وهي كالآتي:

أ. التصدي لعمليات الاستقطاب والانتداب عبر الفضاءين المادي والرقمي في إطار احترام الحقوق والحريات

وتهدف هذه الاستراتيجية إلى الرفع من جاهزية سلطات إنفاذ القانون وتمكينها من مختلف وسائل استباق الإرهاب والتصدي له بالنجاعة القصوى، لا سيما داخل الفضاء الرقمي. ويتم ذلك في نطاق مسار متكامل، يشمل تطوير آليات رصد الخطابات ذات المحتوى العنيف والمتطرف والإرهابي والتعاطي الحيني والملائم معه، ومعالجته وفق منظومة وطنية للتحليل الجنائي الرقمي في إطار احترام حقوق الانسان والحريات.

ب. تدعيم منظومة الاستخبارات والاستعلامات في مجال مكافحة الإرهاب

يُعدّ تدعيم منظومة الاستخبارات والاستعلامات في مجال مكافحة الإرهاب من الأولويات الاستراتيجية.

وتعمل هذه الاستراتيجية على مواصلة دعم العمل الاستشراقي وتحديد المخاطر الإرهابية في الفضاء السيبرني والتوّفيّ منها بإحكام تأمين البنية التحتية السيبرنية بالدولة من أي هجمات الكترونية محتملة. ويتعيّن في هذا الإطار دعم القدرات في مجال تكنولوجيايات الاتّصال وتعزيز الشراكات بين القطاعين العام والخاص ودعم التّعاون الإقليمي والدّولي في مجال تبادل المعلومات والخبرات والتّكوين.

ج. تطوير المنظومة التشريعية في مجال مكافحة الإرهاب وتطوير أداء المنظومة القضائية انسجاماً مع المعايير الدولية

تهدف هذه الاستراتيجية إلى تطوير المنظومة التشريعية في مجال مكافحة الإرهاب عبر ملاءمة التشريع الوطني مع الدّستور والمعاهدات الدولية المصادق عليها وقرارات مجلس الأمن والاتّفاقيات الإقليمية ذات الصّلة، في إطار تكريس سيادة القانون واحترام حقوق الانسان والحريّات، وانسجاماً مع المعايير الدولية، كما ترمي هذه الاستراتيجية الى تطوير أداء المنظومة القضائية ودعمها بالإمكانيّات الماديّة والفنيّة والبشريّة اللازمة بما يضمن تحقيق عدالة ناجزة وناجعة تُمهّد أسباب النّجاح لسياسات التّأهيل وإعادة الادماج.

د. دعم التعاون القضائي على المستوى الإقليمي والدّولي

تعمل هذه الاستراتيجية على مزيد دعم التعاون القضائي على المستوى الإقليمي والدّولي خاصة في مجال مكافحة الجرائم السيبرنية المتعلقة بالإرهاب طبقاً للصّكوك والمعاهدات الدوليّة ولقرارات مجلس الأمن ذات الصّلة وانسجاماً مع استراتيجية الأمم المتحدّة لمكافحة الإرهاب وهو ما يستدعي مراجعة عدد من الاتّفاقيات الثنائية وفق متطلّبات مكافحة الجريمة الإرهابية وتطوّرها وطبيعتها العابرة للحدود، وخاصة في مجال تسليم المجرمين والمساعدة القضائية.

ه. مواصلة تعزيز قدرات سلطات انفاذ القانون في مجال مكافحة الإرهاب

و. تطوير ودعم آليات منع تمويل الإرهاب

تُولى هذه الاستراتيجية، في مجال الاستباق، أهمية بالغة لتطوير آليات الشفافية والرقابة المالية لمنع تمويل الإرهاب انسجاماً مع المعايير الدولية المعتمدة في المجال. ويكون ذلك بالحرص على تطبيق التوصيات المنبثقة عن مجموعة العمل المالي وخاصة التوصية 08 منها بما يُوفّر إطاراً ملائماً لمنع احتمال استغلال المنظمات غير الهادفة للربح في تمويل الإرهاب والحيولة دون استعمال النشاط التضامني كغطاء لتكوين حاضنة شعبية للإرهاب تُقدّم حلولاً محلّ الدولة ومؤسساتها.

ز. دعم القدرات البحثية العلمية على المستوى الوطني في مجال مكافحة الإرهاب

اعتباراً لأهمية بلورة سياسات وبرامج مبنية على المعرفة، تحثّ هذه الاستراتيجية على وضع أطر تعاون بين قطاع البحث العلمي من جهة والمختصين في مكافحة الإرهاب من جهة أخرى، بما يضمن الاستفادة المتبادلة بين الطرفين عبر ضمان نفاذ الباحثين إلى المعلومات المطلوبة في إطار ما يضمنه القانون وفي سياق أعمالهم وتعزيز جهود الممارسين في استباق العمليات الإرهابية واضفاء مزيداً من الحرفية والتجاعة على تدخلاتهم.

2.2. تأمين حماية مصالح الدولة الداخلية والخارجية

ساهمت الجهود المبذولة خلال السنوات المنقضية في تفكيك عديد الخلايا الإرهابية التي كانت تخطّط لاستهداف أفراد ومقرّات أمنية وعسكرية وشخصيات وطنية وحزبية وسياسية ومصالح أجنبية ودبلوماسية ومنشآت حيوية وحساسة.

وتأكيداً على التزام تونس الدائم بتعهداتها الدولية ووعيا منها بخطورة الإرهاب خاصة في ظلّ المتغيرات الدولية والإقليمية التي ساهمت في مضاعفة حجم التهديدات وتغيير شكلها ممّا انعكس سلباً على استقرار العديد من الدول وخاصة في منطقة الجوار، تحرص هذه الاستراتيجية على ضمان تأمين الحدود وأمن المجتمع وحماية مكتسباته التاريخية والثقافية وتحصين منجزاته الحضارية، إلى جانب حماية مصالحه الخارجية إقليمياً ودولياً.

وتُولى هذه الاستراتيجية أهمية قصوى لتأمين السّير العادي لمختلف المرافق والمؤسسات الحيوية، ومكافحة كل ما يهدّد قدرة الدولة على توفير الأمن لجميع أفراد المجتمع وتعزيز الجهود الكفيلة بمنع تسلّل العناصر الإرهابية إلى الأراضي التونسية أو اعتمادها كميدان للتخطيط أو التنفيذ.

ولحسن تنفيذ هذا الهدف الفرعي، تمّ تفرّعه إلى أربعة أهداف خصوصية كالآتي:

أ. القضاء على كافة مصادر إسناد الإرهاب بما في ذلك الجريمة المنظّمة

تهدف هذه الاستراتيجية إلى تعزيز قدرات هيكل الدولة المختصة للقضاء على كافة مصادر إسناد الإرهاب وخاصة الجريمة المنظّمة، وذلك بتضييق مساحة تحرّك العناصر الإرهابية ومنع تسلّلها وتهريب الأسلحة والمتفجّرات عبر مسالك التهريب والجريمة المنظّمة عبر الشريط الحدودي

وأتخاذ جميع التدابير اللازمة داخل التراب التونسي، بتعزيز اليقظة والجاهزية وبالاعتماد على آليات التعاون الثنائي ومتعدد الأطراف في مجال مكافحة الإرهاب خاصة في تبادل المعلومات وتقاسمها بشأن العمليات المسجلة بالمعابر الحدودية البرية والبحرية والجوية- في إطار ما يكفله القانون- لإحباط أنشطة الشبكات الإجرامية في إسناد ودعم التنظيمات أو الأفراد لأغراض إرهابية.

وفي نفس هذا السياق، تهدف هذه الاستراتيجية إلى مزيد دعم التنسيق وتبادل المعلومات بين المؤسسات الأمنية والقضائية والمالية للكشف عن مصادر إسناد الإرهاب وضمان تتبع مرتكبيها.

ب. مكافحة الاتجار والاستخدام غير المشروع للأسلحة والذخيرة والمواد الكيميائية والبيولوجية والاشعاعية والنووية والمواد المتفجرة بجميع أنواعها

تواصل هذه الاستراتيجية السهر على تطوير القدرات والتّمكنين في مجال التصديّ للاتجار بالأسلحة غير المشروعة والمواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية والمواد المتفجرة بجميع أنواعها، ومراقبة مسك ونقل واستغلال المواد الموردة ذات الاستعمال المزدوج بغاية منع التنظيمات من تنفيذ عمليات إرهابية والحصول على الأسلحة والذخيرة والمتفجرات.

ج. تعزيز حماية الأهداف الوطنية الحساسة في الدّاخل والخارج من مخاطر العمليات الإرهابية

تعمل هذه الاستراتيجية على حماية الأهداف الوطنية الحساسة في الدّاخل والخارج من مخاطر العمليات الإرهابية، وذلك بوضع وتطوير منظومة تأمين شاملة ومتكاملة لمختلف المنشآت الحساسة والحيوية الوطنية والأجنبية بما في ذلك البنى التحتية ومقرّات السيادة والمرافق السياحية والموانئ، والمطارات والمعابر البرية والمصالح الأجنبية والمقرّات الدبلوماسية عبر تحديد وتصنيف هذه الأهداف ووضع وتنفيذ خطط للتأمين الدّاتي وفق مصفوفة لتحليل وتقييم المخاطر.

د. حماية الأهداف السهلة من مخاطر العمليات الإرهابية

اعتبارا لتوجه التنظيمات الإرهابية، عبر العالم، نحو التّعويل المتزايد على الخلايا النائمة والذئاب المنفردة في استهداف الفضاءات المفتوحة وذات الحركة المكثفة لإحداث أقصى الأضرار المادية والبشرية بأقلّ الإمكانيات، أصبحت الحاجة ملحّة إلى تعزيز حماية الأهداف السهلة بوضع منظومة شاملة للرصد والتّوقّي، تُوفّق بين تأمين هاته الفضاءات وتأخذ بعين الاعتبار طبيعتها المفتوحة وتنخرط فيها الجهات العمومية والقطاع الخاصّ ومختلف مكوّنات المجتمع المدني.

ويمثّل دعم قدرات مختلف الأطراف المتدخّلة في هاته المنظومة ركيزة أساسية لضمان الفعالية إلى جانب توظيف الوسائل التكنولوجية في الرصد والتّقصّي وتعزيز التعاون الإقليمي والدّولي في تبادل المعلومات والخبرات والممارسات الفضلى، لمنع الهجمات الإرهابية على الأهداف السهلة والتخفيف من آثارها والتحقيق فيها ومواجهتها والتّعافي من أضرارها تنفيذًا لقرار مجلس الأمن عدد 2396 (2017) والمبدأين التّوجيهيين 50 و51 من مبادئ مدريد التّوجيهية (2018) الصّادرة عن اللجنة الأمنية لمكافحة الإرهاب.

3. 2. تطوير مقاربات إدارة الأزمات الناتجة عن عمليات إرهابية ومعالجة الآثار المترتبة عنها

تعمل الدولة على إضفاء مزيد من النجاعة في إدارة مكافحة العمليات الإرهابية من ناحية وعلى احتواء تداعياتها بتقنين الإحاطة بالضحايا وعائلاتهم من ناحية أخرى.

ويتعين تعزيز هذا الجهد وتطويره، من خلال مواصلة تحسين وتحسين جملة من الإجراءات لتفادي الارتجال والسعي للتخفيف من معاناة الضحايا وعائلاتهم، والارتقاء بالأداء إلى المقاييس العالمية في المجال. ولتحقيق المطلوب، تمّ تفرّغ هذا الهدف إلى هدفين خصوصيين هما كالآتي:

أ. حسن إدارة الأزمات أثناء وإثر العمليات الإرهابية

أحرزت تونس خطوات إيجابية في إضفاء الطابع الاحترافي على أجهزتها الأمنية والعسكرية التي تمكّنت بفضل فاعلية أجهزتها من تنفيذ عديد العمليات الاستباقية على مدار السنوات المنقضية، وذلك في إطار تفعيل الركن الرابع (الردّ) للاستراتيجية الوطنية لمكافحة التطرف والإرهاب 2016-2021 مما أسهم في الحدّ من قدرات التنظيمات الإرهابية.

وقد شكّل التعاطي مع العمليات الإرهابية، أسساً صلبة لمراكمة الخبرات والاستفادة من التجارب وتعزيز التعلّم المؤسسي للتوقّي وتحسين الأداء.

ولتحقيق تراكم هذه النجاحات النوعية، يجب مضاعفة الجهود وتطويرها تحسباً لهجمات إرهابية محتملة، لا سيّما في ظلّ التكيف السريع للتنظيمات الإرهابية مع وسائل التكنولوجيا الحديثة.

لذلك تُولي هذه الاستراتيجية أهمية قصوى لمستوى جاهزية الهياكل المختصة في إدارة الأزمات الناتجة عن العمليات الإرهابية بإعداد خطة وطنية تنظم التعاون المشترك لحسن إدارة الأزمة أثناء العملية الإرهابية وبعدها من خلال احتوائها والسيطرة عليها عبر تقليل الأضرار وضمان استقرار الوضع وصولاً إلى مرحلة التعافي منها.

ب. مزيد دعم حقوق ضحايا العمليات الإرهابية وأسرهم ومساعدتهم على الاندماج

تحرص هذه الاستراتيجية على تكريس مبادئ الدولة العادلة ضمن مقاربة حقوقية واجتماعية تدعم حقوق ضحايا العمليات الإرهابية وأسرهم وتُكرّس الاعتراف بتضحياتهم وتُخلّد ذكراهم وتُعزّز قدراتهم على الاسهام في الجهد الوطني للتوقّي من التطرف العنيف من خلال بلورة خطاب إيجابي بديل يدحض الدعاية الإرهابية ويعزّز التماسك الاجتماعي.

وعلى غرار إحداه «مؤسسة فداء» التي تُعنى بالإحاطة بضحايا العمليات الإرهابية من الأسلاك الأمنية والعسكرية، تحثّ هذه الاستراتيجية على وضع منظومة وطنية موحدة للتوجيه والإحاطة بالضحايا من القوات الحاملة للسلاح والمدنيين وأسرهم بهدف تنسيق ومتابعة مسارات المساعدة والإحاطة النفسية والصحية والاجتماعية والمرافقة القانونية الهادفة إلى إعادة الاندماج الاجتماعي والاقتصادي لهاته الفئة.

المتابعة

و التقييم



١١١. المتابعة والتقييم

تمتدّ هذه الاستراتيجية الوطنية لمكافحة التطرف العنيف والإرهاب على خمس سنوات 2023-2027 ويمكن تحيينها دورياً وعند الاقتضاء وحسب تطوّر الظاهرة.

و ضماناً للنّجاعة والفعاليّة في تنفيذ هذه الاستراتيجية، تمّ وضع مخطّط استراتيجي تنفيذي، يتضمّن الإجراءات والتدابير والبرامج والمشاريع ويضبط الأجال ويحدّد المسؤوليات والأدوار.

ولبلوغ الرّؤية المنشودة طلب هذه الاستراتيجية، وجب اعتماد تمشي واضح المعالم يرتكز على إرساء حوكمة فعّالة على مستوى القيادة والتنفيذ والمتابعة والتقييم.